@ 72 @ تعتمد عليها وإن أنكرت هذا فلا أثر لخلافة أبيك من قبلك ولا لجدك من قبله لثبوتها لعمكم مولانا أحمد إذ لا حجة حينئذ لجدك في القيام على عمك فخلافته صحيحة لبيعة جدك له فلم يبق إلا التغلب الذي تدلي به في مسألة عمك وفي قيامه عليك فإن كنت تريد أن تسقط حجته بالتغلب عليك فحجتك أبين في السقوط لعدم ثبوت الخلافة لمن عقدها لك إذ المعدوم شرعا كالمعدوم حسا فلم يبق بينكم إلا والملك بعد أبي ليلى لمن غلبا فيلزمك على هذا أن تثبت ما عقده مولانا الجد رحمة ا وعليه فالخلافة لعمك القائم عليك إذ هو أكبركم في هذا التاريخ .

فإن قلت إن ما عقده الجد غير صحيح قلنا فقد ذكر الإمام الماوردي رحمه ا ورضي عنه في كتاب الأحكام السلطانية له في باب عقد الخلافة أن عبد الملك بن مروان رتبها في الأكبر فالأكبر من بنيه فلم ينازعه أحد في ذلك .

فإن قلت فعل عبد الملك ليس بحجة قلنا سكوت العلماء على ذلك وهم ما هم في زمانه هو الحجة إذ لا يمكن أن يسكتوا على باطل وإقرار أهل العصر الواحد على مسألة من المسائل واتفاقهم عليها يقوم مقام الإجماع الذي هو حجة ا في أرضه وكان أيضا من محفوظات علماء فاس المحروسة ما خرجه مسلم رضي ا عنه في صحيحه في كتاب الإمارة ما نصه قال رسول ا صلى ا عليه وسلم (يرفع لكل غادر لواء يوم القيامة عند رأسه يقال هذه غدرة فلان ابن فلان ألا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامة) قال القاضي أبو الفضل عياض رحمه ا في كتاب إكمال المعلم على شرح فوائد مسلم يعني لم يحطهم ولم ينصح لهم ولم يف بالعقد الذي تقلده من أمرهم وفي الباب نفسه عنه صلى ا عليه وسلم ما نصه (ما من أمير استرعاه ا رعية ثم لم ينصح لهم إلا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام) وفي الإكمال نفسه قال القاضي والذي عليه الناس إن القوم إذا بقوا فوضى مهملين لا إمام لهم فلهم أن يتفقوا على إمام يبايعونه ويستخلفونه عليهم ينصف بعضهم من بعض ويقيم لهم الحدود